

منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل

وإلا أي وإن شاور العلماء تعقب بضم الفوقية والعين المهملة وكسر القاف حكمه ومضى غير الجور بفتح الجيم وسكون الواو ونقض الجور منه فإن قيل كيف يتعقب حكمه المرتب على إشارة العلماء قيل القضاء صناعة دقيقة فلا يلزم من معرفة الحكم كيفية إيقاعه فقد يعرف الحكم ولا يعرف كيفية إيقاعه فيوقعه في غير موقعه وتقدم أن المعتمد أن أحكام الجاهل العدل المشاور لا تتعقب ولا يتعقب بضم التحتية وفتحها حكم القاضي العدل العالم فلا ينظر فيه من ولي بعده لأنه يؤدي للتسلسل وكثرة الخصام ابن رشد القاضي العدل العالم لا تتصفح أحكامه ولا ينظر فيها إلا على وجه التحرير لها إن احتيج للنظر فيها لعارض خصومة أو اختلاف في حد لا على الكشف والتعقب لها إن سأل ذلك المحكوم عليه فتنفذ كلها إلا أن يظهر في شيء منها عند النظر فيه على الوجه الجائز أنه خطأ ظاهر لم يختلف فيه فينقض ذلك ونقض العدل العالم وجوبا وبين بفتحات مثقلا أي أظهر العدل العالم وجوبا السبب الموجب لنقضه حكم العدل العالم مطلقا أي سواء كان الحكم المنقوض حكم الناقض أو حكم غيره اتفاقا في الثاني على المشهور في الأول مطرف إذا حكم القاضي بفسخ قضية نفسه ولم يفسر فسخه فليس ذلك بفسخ ابن الماجشون إشهاده على الفسخ يكفيه أصبغ الفسخ الذي لا يكون شيئا حتى يلخص ما خالف جلي بفتح الجيم وكسر اللام وشد الياء أي ظاهر قياس أي إلحاق أمر بأمر في حكمه لاشتراكهما في علته وجليه ما قطع فيه بنفي الفرق بينهما زاد في الذخيرة أو خالف قاعدة قطعية مع سلامة جميع ما تقدم عن معارض راجح